

## آلية التعامل مع أخطاء كتابات العدل والتعويض عنها

أولاً: في حال كان الخطأ قلمياً أو طباعياً فعلى مالك الصك مراجعة كتابة العدل لتعديل الخطأ مباشرة حتى يتفق مع أصله المفرغ منه.

ثانياً: في حال كان هناك صكين على ذات الأرض فيكون النظر في القضية لدى المحكمة العامة في بلد المدعى عليه . ويمكن تقديم صحيفة الدعوى على الرابط التالي :  
<https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/Lawsuit.aspx>

ثالثاً: في حال كان هناك تداخل بين صكين في جزء من الأرض فيكون النظر في القضية لدى المحكمة العامة في بلد المدعى عليه . ويمكن تقديم صحيفة الدعوى على الرابط التالي :  
<https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/Lawsuit.aspx>

رابعاً: في حال حدوث ضرر لمالك الصك بإلغاء الصك أو نحوه وطلبه التعويض فله التقدم بدعواه على وزارة العدل لدى (المحكمة الإدارية وفقاً للمادة الثامنة من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم ) وما يحكم به القضاء ويكتسب الحكم القطعية يتم تنفيذه . ويمكن تقديم الدعوى على الرابط التالي :  
<https://jsportal.bog.gov.sa/EServices/Pages/default.aspx>